

غريب الحديث لابن الجوزي

وقالت عائشةُ خَصَّني ربي للنبي من كُلِّ بضعٍ أي من كُلِّ نِكَاحٍ تريدُ أَنْزَمَهُ تَزَوَّجَهَا بِكَرَاهٍ .

وقوله فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنْ بِي البَضْعَةُ الْقِطْعَةُ من اللحم .

وفي الحديث يُسْتَأْمَرُ الذِّسَاءُ في أَبْضَاعِهِنَّ .

والاستبضاع نوعٌ من نكاحِ الجاهلية .

ومرَّ عبدٌ أَمَّ بامرأةٍ فدعته أن يَسْتَيْضِعَ منها .

ولما تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ خديجةَ قالوا هذا البضعُ يريدون الكُفُوُ .

وقال الأزهري اختلفَ الناسُ في البضعِ فقال قومٌ هو الفَرْجُ .

وقال قومٌ هو الجِمَاعُ قال وقال الأصمعي مَلَكَ فلانٌ بضعَ فلانةٍ إذا ملكَ عَقْدَةَ نِكَاحِهَا وهو كنايةٌ عن مَوْضِعِ الْغَشْيَانِ والمباضعةُ المباشرةُ يُقَالُ بَاضَعَهَا إذا جَامَعَهَا والاسم البضعُ .

وقوله صلاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ بِيَضْعٍ وعشرين درجةً البضعُ ما بين الواحدِ إلى العَشْرَةِ . باب الباء مع الطاء .

في الحديث كانت كِمَامٌ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ بَطْحًا أي لَزِقَةً بالرَّأْسِ غيرَ ذاهبةٍ في الهواءِ والكِمَامُ جمعُ كُمَّةٍ وهي الفَلَانِسُوةُ .

وأول من بَطَّحَ الْمَسْجِدَ عمرُ أي ألقى فيه البَطْحَاءَ وهي الحَصَى